

## المجلة الدولية للفقہ والقضاء والتشريع

العدد ١، لعام ٢٠٢٠

الترقيم الدولي الموحد: (للمطبوعات) ٢٦٨٢-٤٢١٣

الترقيم الدولي الموحد: (الإلكتروني) ٢٦٨٢-٤٢٢١

معرف الوثيقة الرقمي (DOI) : 10.21608/IJDJL.2020.134085



مقدمة بقلم

الأستاذ الدكتور/ أحمد جمال الدين موسى

أستاذ الاقتصاد والمالية العامة والقانون المالي

رئيس جامعة المنصورة، وزير التعليم العالي، ووزير التربية والتعليم الأسبق



## الإفتتاحية

تعتبر مبادرة نادي القضاة لإنشاء ورعاية "المجلة الدولية للفقهاء والقضاء والتشريع" خطوة مرموقة في سبيل دعم نشر البحوث القانونية الجادة، سواء تلك التي تتسم بطابع نظري وأكاديمي أو تلك التي تتخذ طابعا تطبيقيا وعمليا. ولا جدال في أن المجتمع القانوني المصري، والعربي بصورة عامة، كان في ميسر الحاجة لتلك المبادرة، بسبب النقص الحاد في تلك النوعية من الدوريات العلمية.

هذه الدورية الإلكترونية، نصف السنوية، التي تقوم على تعاون بناء بين النادي ومجموعة من المؤسسات الأكاديمية القانونية المصرية والعربية، ولا تسمح بنشر المقالات فيها إلا بعد تحكيم جاد، ستشكل آلية متميزة للالتقاء المشترك بين المشتغلين بالفقهاء والقضاء والمحاماة، افتقدناها في مصر والوطن العربي لسنوات طويلة.

ومن المعروف أن نشأة الدوريات القانونية يعود إلى أوائل القرن التاسع عشر. في البداية اقتصر تلك الدوريات في الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا على شروح مطولة للسوابق القضائية، ثم زاد عدد الدوريات في منتصف ذلك القرن، واتسع مجال النشر فيها، ليشمل الأحكام القضائية الحديثة وتعقيبات الفقهاء، فضلا عن الأخبار القانونية المحلية. غير أن نهاية ذلك القرن شهدت ميلاد العديد من الدوريات القانونية الصادرة عن الجامعات المرموقة، ومنها على سبيل المثال: University of Pennsylvania Law Review (1852) و Harvard Law Review (1887)، و Columbia Law Review (1901). وفي فرنسا انتظم منذ أكثر من قرن صدور عشرات الدوريات العلمية المرموقة الصادرة عن الجامعات ودور النشر المتخصصة. وفي مصر يعود تاريخ نشر مجلة "مصر المعاصرة" الصادرة عن "الجمعية المصرية للاقتصاد والاحصاء والتشريع" إلى عام 1912، لتكون بذلك أقدم دورية علمية قانونية اقتصادية في مصر والعالم العربي. وفي العقود اللاحقة توالى صدور الدوريات، ابتداء من مجلة "القانون والاقتصاد" الصادرة عن كلية الحقوق جامعة القاهرة، وانتهاء بالعشرات من المجالات الصادرة عن مختلف كليات القانون في مصر والعالم العربي. وشهد النصف الثاني من القرن الماضي ظهور مجلات قانونية متفرقة عن نادي القضاة ونقابة المحامين حاولت المزج بين المقالات النظرية والتطبيقية، لكنها لم تستمر في الصدور طويلا.

لذلك نعتقد أن صدور "المجلة الدولية للفقهاء والقضاء والتشريع" جاء في وقته تماما، خاصة وأنها دورية إلكترونية، ستخلص من كافة مشكلات النشر الورقي، حرصت منذ البداية على إعلان تمسكها بالالتزام بقواعد النشر العلمي المأخوذ بها في الدوريات المرموقة عالميا، فضلا عن التأثير الذي تكتسبه برعاية نادي القضاة المصري لها، متعاوننا في ذلك مع أبرز المؤسسات القانونية الأكاديمية محليا وعالميا.

وفي ضوء ما سبق وتأكيدها له، يزرع العدد الأول بمجموعة متنوعة من الدراسات والبحوث تؤكد ذلك الطابع الخاص بدوريتنا الناشئة المرموقة الذي يمزج المعرفة النظرية بالمعطيات التطبيقية؛ فيتضمن دراسة للدكتور أشرف جابر حول "البلوك تشين والإثبات الرقمي في مجال حق المؤلف" وهي تتعرض لواحد من الموضوعات المستجدة في مجال حماية حقوق الملكية الفكرية التي تفرض نفسها من الآن فصاعدا على المشتغلين بالقانون، سواء كانوا مشرعين أم قضاة أم فقهاء.

ويناقش الدكتور محمد عدنان علي في دراسته المعنونة "حدود موصودة ومواجهات مفتوحة على مصراعيها: تحديات العدالة الجنائية الدولية في ظل التقنيات الحديثة والأوبئة" مفهوم العدالة الجنائية الدولية ووجوب إجلائه أو توسعته ليتواءم مع المستجدات في الساحة الدولية وما نراه من تطور في طبيعة وآليات وأدوات النزاعات والاعتداءات والجرائم ذات الطبيعة الدولية.

ويتناول القاضي سامح سامي عرابي موضوع "مدي تأثير جريمة التلاعب بالأسعار علي النشاط الاستثماري في البورصة"، حيث يحلل الجوانب الموضوعية والتطبيقية لهذه الجريمة ذات الانعكاسات الاقتصادية الخطيرة والتي تتضمن إخلالا جسيما بمبدأ الشفافية والنزاهة وتضر ضررا بالغاً بحقوق المتعاملين حسني النية في سوق الأوراق المالية.

ويبحث الأستاذ الدكتور عبد المنعم زمزم موضوع "إنهاء الإجراءات أمام المحكمين - بحث في الطبيعة القانونية للأعمال والقرارات الصادرة عن مراكز وهيئات التحكيم" ليناقد الحكم الصادر عن محكمة القضاء الإداري بالقاهرة باختصاصها بنظر نزاع في إجراءات هيئة تحكيم، باعتبار قرارات المركز بمثابة قرارات إدارية سلبية، بالمخالفة لنص المادة 45 من قانون التحكيم، ليخلص إلى عدم اختصاص المحكمة المذكورة من حيث المبدأ.

ويعرض القاضي أمجد هيكل في دراسته حول "حق المحكمة الاستئنافية في التصدي للموضوع - دراسة تحليلية" لموضوع له انعكاسات تطبيقية مهمة بالنسبة للمشتغلين بالقانون، خاصة القضاة والمحامين، حيث يتصدى من خلال التحليل التطبيقي للإجابة عن تساؤل مهم هو: متى تتصدى المحكمة الاستئنافية للفصل في موضوع الدعوى ومتى لا تتصدى، سواء تقضى بالبطلان أو بإعادة الدعوى لمحكمة أول درجة؟!

وفي بحثه حول "الأمن القانوني - la sécurité juridique"، يحاول الأستاذ بيارن ميلكفيك أن يوضح ذلك المفهوم ومتطلباته؛ فهو يدافع عن فكرة أن هذا المفهوم ليس فقط نظريا أو دوجماتيا مذهبيا، وإنما يعد في المقام الأول مفهوما عمليا يقاس بدرجة الثقة الواقعية والصادقة التي يمنحها المتقاضون للنظام القضائي.

ويعرض الدكتور محمد عبد اللطيف في بحث عنوانه "الوظيفة الاجتماعية للشركات" للتطور في مسؤولية الشركات من مسؤولية أحادية تجاه المساهمين فيها إلى مسؤولية ذات نطاق أوسع، تتضمن دورا اجتماعيا وبيئيا استجابة لمتطلبات التنمية المستدامة.

ويقترح القاضي سامح محمد حافظ إبراهيم، في بحثه المعنون "طلب أخذ الرأي القانوني من محكمة النقض"، لتخفيف تزايد حجم الطعون المرفوعة لدى محكمة النقض، السير على هدى القانون الفرنسي في ابتكاره لأحد الحلول لمواجهة تلك المشكلة. ذلك الحل يتمثل في السماح بطلب الحصول على رأي محكمة النقض في المسائل القانونية من قبل محكمة الموضوع، حتى يتسنى للقضاة التطبيق الصحيح والتفسير القانوني للنص، وهو ما يفيد الخصوم حيث سيتعرفون مسبقا على رأي محكمة النقض في الموضوع، مما يقنعهم بعدم جدوى رفع الطعون حينما لا تكون هناك جدوى من وراء ذلك.

وأخيراً يتضمن العدد دراسة للدكتور علي أحمد حول "المسؤولية الاجتماعية للشركات في مملكة الفقه والقانون الدولي" يستعرض فيها تطور مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات ومدى ما تنطوي عليه من التزام قانوني على الشركات على الصعيدين المحلي والدولي.